

شرح لطائف الإشارات على تسهيل الطرق نظم متن الورقات.الدرس - 8 [الصحيح وال fasid]

لبيب نجيب

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. والصلوة والسلام الاتمام الاكمان على سيد المرسلين. سيدنا محمد وعلى الله وصحبه الطيبين الطاهرين اما بعد. فاسأل الله سبحانه وتعالى ان يمن - 00:00:00

عليينا بالعلم النافع والعمل الصالح. وان يفقهنا في الدين وان يفتح لنا فتوح العارفين وان يرزقنا الاخلاص في الاقوال والاعمال اللهم امين. فيقول العلامة عبدالحميد محمد علي قدس الله تعالى رحمة واسعة ونفعنا بعلومنا في الدنيا والآخرة. قال ثم قال رحمة الله تعالى وضابط الصحيح - 00:00:20

ما تتعلق به نفوذ واعتداد مطلقا. ذكر رحمة الله تعالى ما يتصل بالصحيح وما يتصل بال fasid. والصحيح في اللغة هو السليم. ضد المريض. الصحيح في اللغة هو واما في اصطلاح الاصوليين فالصحيح هو ما تتعلق به - 00:00:50

نفوذ واعتداد. ما تتعلق به نفوذ واعتداد. واضح؟ وبعضهم عرف الصحيح فقال كالتالي الصحيح الصحيح ما جمع ما اعتبر فيه ما اعتبر فيه ما اعتبر فيه من الاركان والشروط. من الاركان والشروط. الصحيح ما جمع - 00:01:20 ما اعتبر فيه من الاركان والشروط. وبعضهم عرف الصحيح فقال تعريف اخر. الصحيح موافقة ذي الوجهين الشرعيان. موافقة ذي جهين الشرع. التعريف الاول يقول الصحيح ما جمع ما اعتبر فيه من الاركان والشروط. في العبادات او في المعاملات - 00:02:00

فالعبادة توصف بانها صحيحة اذا جمعت الاركان والشروط. والعقد يوصف بأنه صحيح اذا جمع الاركان والشروط. التعريف الثاني يقول ان الصحيح هو موافقة ذي الوجهين. ما معنى ذي الوجهين؟ اي ان هذا الشيء له - 00:02:30

وجهان تمام اما ان يكون الوجه الاول صحيحا والوجه الثاني غير صحيح فاسد يعني. تمام؟ فما له وجها اذا وافق الشرع هذا صحيح اخرج ماذا موافقة ذي الوجهين الشرع اخرج ماذا؟ ما كان له وجه واحد. يعني مثال ما له وجه واحد - 00:02:50

الظلم هل في ظلم يمكن ان يوصف بأنه ظلم صحيح وظلم فاسد؟ ها؟ هذا كله فاسد واضح هذا كله فاسد. عرفت؟ مثال اخر على سبيل المثال الزنا. هل يمكن ان يوجد زنا صحيح زنا فاسد؟ لا. مثال - 00:03:19

ثالث معرفة الله هل يمكن ان توجد معرفة صحيحة معرفة الله صحيحة معرفة الله فاسدة. اذا وجدت معرفة فاسدة هذه لا تسمى معرفة هذا جهل. واضح؟ المعرفة تكون معرفة الله لا تكون الا صحيحة. لأن من من قال انا اعرف الله - 00:03:37

على خلاف ماء ذكر الله عز وجل عن نفسه وذكره عنه رسوله صلى الله عليه وسلم هو في الحقيقة ليست عنده المعرفة واضح او لا؟ اذا ما هو الصحيح؟ قال موافقة ذي الوجهين الشرع. تمام؟ بعضهم وهذا تعريف منتشر - 00:03:59

عند الفقهاء قال الصحيح في العبادات الصحيح في العبادات ما اسقط القضاء ما اسقط القضاء. تمام؟ وفي المعاملات وفي المعاملات ما ترتب عليه الاثر وهذا شائع عند الفقهاء. يعرفون الصحيح بأنه ما اسقط القضاء هذا اذا كان في العبادات. ويعرفون - 00:04:22

صحيحة في المعاملات ما ترتب عليه الاثر. فإذا ترتب الاثر على عقد البيع فإنه يوصف بأنه صحيح ما هو الاثر الذي يترتب على عقد البيع؟ ها انتقال ملكية السلعة من البائع - 00:05:02

إلى المشتري فيصبح المشتري مالكا للسلعة وانتقال ملكية الثمن من المشتري إلى البائع فيصبح البائع مالكا للثمن واضح او لا؟ وفي

المعاملات ما ترتب عليها ما عقد النكاح يوصف بأنه صحيح متى؟ اذا ترتب عليه الاثار - 00:05:22

منها حل الوطى حل اللمس حل الخلوة الى غير ذلك. اذا هذا تعريف ثالث ذكرت لك هذه التعريف الثالثة لان لا تلتبس الامور عليك اذا قرأت في بعض كتب التعريف الاول او في بعضها التعريف الثاني او في بعضها التعريف الثالث. واضح - 00:05:42

هي من حيث التقارب متقابرة بعضها اكثر دقة من بعض. لكن يهمني الان ان تعرف ان الصحيح عرف باكثر من تعريف. اذا الصحيح ما جمع ما اعتبر فيه من اركان والشروط هذا التعريف الاول. او موافقة ذي الوجهين الشرع هذا - 00:06:06

والثاني سواء كان ذي الوجهين عبادة او معاملة. واضح او لا؟ بعضهم رأى التفصيل. مثلا في بيعة الوصول بل في ذريعة الوصول في ذريعة الاصول للعلامة جمال الدين الاشقر جرى على هذا التعريف. التعريف الثالث - 00:06:29

فقال الصحيح في العبادات ما اسقط القضاء وفي المعاملات ما ترتب عليه الاثر او ترتبه الاثر. واضح او لا؟ اذا قلت لك ما تعريف الفاسد عكس هذه التعريف. فعل التعريف الاول الفاسد ما لم - 00:06:49

تجتمع فيه ما اعتبر من الاركان والشروط ما لم يجتمع فيه ما اعتبر من الاركان والشروطها او نقول مخالفة ذي الوجهين الشرع. او نقول في العبادات ما لم يسقط القضاء. وفي المعاملة - 00:07:08

ما لم يترتب عليه الاثر. مم. اذا عكسه تماما واضح لنا قال هنا يعني ان ضابط الصحيح من حيث الصحة هو ما تعلق به النفوذ والاعتدال. اريدك ان تدقق قليلا معي في تعريفه - 00:07:28

قال الصحيح ما تعلق به نفوذ. واعتداد انتبه النفوذ من النفوذ من نفذ السهم اذا انطلق نفذ السهم اذا انطلق ودخل في هدفه هذى سهم النافذ. واضح؟ هذا معنى النفوذ الاعتداد - 00:07:49

اي انه صار يعتبرنا النفوذ هذا يكون من جهة المكلف او من جهة العاقل. اذا هو من جهة الشخص. فالشخص هو الذي تصدر عنه العبادة او يصدر عنه العقد. اذا لما اقول النفوذ من جهة من؟ من جهة الشخص. هذا الشخص - 00:08:21

اما ان يفعل عبادة فصدرت منه اي من المكلف او عقد فصدر فصدر هذا العقد من المكلف. النفوذ شف قلت لك نفوذ هذا مأخوذ من نفذ السهم صدر السهم انطلق السهم. واضح؟ الاعتداد من الذي يعتد بهذه العبادة او بهذه المعاملة - 00:08:50

ها الشرع. اذا الاعتداد هذا من جهة الشارع. الشارع هو الذي يجعل هذه او هو الذي يحكم بان هذه عبادة يعتد بها او بان هذا العقد يعتد به. اذا الاعتداد هذا من جهة - 00:09:10

الشارع واما النفوذ هذا من جهة الشخص فاذا كانت عبادة فهي من جهة المكلف مثلا اذا كانت معاملة فهي من جهة العاقل واضح ولا لا؟ اذا تفهم من هذا الكلام ان العبادة توصف - 00:09:30

بماذا؟ بالنفوذ والاعتداد. وان المعاملة توصف بالنفوذ والاعتدال معينتم ولا لا تفهم من هذا ان العبادة توصف بانها نافذة ومنتدا بها. وان المعاملة توصف بانها نافذة ومنتدا بها جيد ولا لا؟ جيد. ممتاز. هذا في المعاملة. هذا في المعاملة مسلم - 00:09:50

لكن في العبادة هذا قول قلة من العلماء ان العبادة توصف بالنفوذ. بالاعتداد مسلم ما في مشكلة. واضح؟ لكن بالنفوذ قليل من العلماء قالوا ان العبادة توصف بالنفوذ. اكثر العلماء قالوا العبادة توصف بالاعتداد فقط. لا توصف بالنفوذ - 00:10:28

ماذا؟ قالوا لانا لما بحثنا في معاني النفوذ في قواميس العرب لم نجد معنى يساعد على ان توصف العباد به. واضح يعني العلة علة لغوية. لما نظروا في معاني النفوذ قالوا - 00:10:51

لم نجد معنى كما صرحت بذلك الشبرم الليبي لم نجد معنى يساعد على وصف العبادة به فالعبارة توصف بماذا بالاعتداد لكن لا توصف بالنفوذ. هذا ما قاله كثير من كتب على هذا الكتاب على الورقات. لكن بعضهم قال لا بأس توصف بالاعتداد وتوصف - 00:11:11

النفوذ. فهم ولا لا؟ وهذا سيتطرق له الشارع بعد قليل. انظر ماذا قال. يعني ان ضابط الصحيح من حيث الصحة هو وما تعلق به النفوذ والاعتداد مطلقا. اي سواء كان عقدا او عبادة. وهذا مراد قول اصله والصحيح ما يتعلق - 00:11:31

به النفوذ والاعتداد. وذلك بان يكون قد جمع ما يعتبر فيه شرعا. عقدا كان كالبيع والنكاح او عبادة كالحج والصلاح واضح؟ فذكر

مثالا للعقد للمعاملة ومثالا للعبادة. ثم قال والنفوذ هو بلوغ المقصود - 00:11:51

كحل الانتفاع في البيع والاستمتاع في النكاح. تقول نفذ السهموك اذا بلغ المقصود من الرمي. وهنا كذلك فاذا ترتب على العقد ما يقصد منه كالبيع افاد الملك. والنكاح اذا قالك - 00:12:17

بيع اذا افاد الملك والنكاح اذا افاد حل الوطى. والخلع اذا افاد بينونة الزوجة قيل له صحيح فالبيع اذا افاد الملك قيل له صحيح. والنكاح اذا افاد حل الاستمتاع قيل له صحيح. والخلع اذا افاد البينونة قيل - 00:12:40

له صحيح ومعتد به. وكذا نحو الصلاح. واضح؟ اذا افادت ما ترتب عليها من سقوط للقضاء مثلا واضح؟ قيل لها صحيح. قال والاعتداد والنفوذ معناهما واحد. لكن العبادة في الاصطلاح تتصرف بالاعتداد لا بالنفوذ. مم شف هذا هو يشير الى هذا قلت له -

00:13:00

هذارأي اكتر من كتب على هذا الكتاب. بعضهم قال لا بأس توصف بالنفوذ توصف بالاعتداد لا بأس واضح؟ قال والعقد يوصف بهما جميعا. فلهذا فلذلك جمع بينهما فهم هذا بارك الله فيكم ولا لا؟ اذا الصحيح ما هو؟ الصحيح ما جمع بحسب ما عرفوه عرف بهذا. انظر ماذا - 00:13:30

قال قال يعني ان ضابط الصحيح من حيث الصحة ما تعلق به النفوذ والاعتداد مطلقا اي سواء كان عقدا او عبادة وهذا مراد قول اصله وال الصحيح ما يتعلق به النفوذ وذلك هنا. بان يكون قد جمع ما - 00:14:00

يتكبر فيه شرعا هذا هو اخر سطر في صفحة تسعه وخمسين. وذلك بان يكون قد جمع ما يعتبر فيه شرعا. ما الذي فيه شرعا. ها؟ ما الذي يعتبر فيه شرعا؟ موجود في السبورة. ها - 00:14:20

اما ما الذي يعتبر فيه شرعا؟ الاركان والشروط. هذه التي اعتبرها الشارع واضح؟ فقوله هنا وذلك بان يكون قد جمع ما يعتبر فيه شرعا اي ما اعتبره الشارع فيه من الاركان - 00:14:40

هذا معنى العبارة فهمتم ولا لا؟ اذا هو يشير بهذا الى التعريف الاول ان الصحيح هو ما جمع ما اعتبره الشرع من الاركان والشروط يمكن ان تصيغها بصيغة اخرى في التعليق هنا - 00:14:58

الصحيح هو ما جمع ما اعتبره الشرع من الاركان والشروط واضح التعريف الثاني هذا التعريف الذي ذكره في جمع الجواب. موافقة ذي الوجهين الشرع. ما له وجهان اذا وافق الشرع - 00:15:16

هذا صحيح. اذا خالف الشرع هذا فاسد. التعريف الثالث ان الصحيح يفصل. يقول الصحيح في العبادات ما اسقط في المعاملات ما ترتب عليه الاثر واضح ولا لا؟ وان كان هذا الذي عند الفقهاء عليه اعترافات - 00:15:36

فاحيانا عبادة توصف بانها صحيحة لكنها لا تسقط القضاء. كما لو كانت الجبيرة على عضو تيم فانه يصلی ويؤمر بالقضاء. صح ولا لا؟ يؤمر بالاعادة. طيب الصلاة التي صلاتها والجbir على عضو تيم توصف بالصحة - 00:15:56

حاول توصف بالصحة. واضح؟ توصف بالصحة ومع ذلك لم يسقط القضاء. مهم هذا فيه اشكال حتى هنا في اشكال لما قالوا الصحيح في المعاملات ما ترتب عليه الاثر. البيع اذا - 00:16:15

الاركان والشروط فهو صحيح. وقد لا يترتب عليه الاثر. تكون عقد البيع فيه الخيار صح ولا لا؟ فان الخيال يمنع ترتب الاثر. كما درسناه لنتذكرون في دروس الياقوت النفيس. واضح - 00:16:35

ولا لا؟ يمكن ان تراجعوا هذا المبحث مبحث الخيار. اذا قد يكون العقد صحيحا لكن لا يترتب الاثر. لوجود مانع ما مثلا لوجود الخيار. الخيار هذا يمنع ترتب الاثر. فهمت؟ نعم. ونفس الكلام ايضا حتى في النكاح في الاستمتاع - 00:16:55

حتى في الاستمتاع. تمام؟ قد يعني مثلا بعض الاثار تختلف مثلا اذا كان اذا كان عقد النكاح على امرأة في اثناء الحيض. بعض الاثار غير موجودة. الوطء حرام. لا تترتب جميع الاثار - 00:17:15

اذا تعريف الفقهاء هذا الثالث محل نقاش. لكن التعريف الاول التعريف الثاني اكتر ولذلك قلت لك في بداية الدرس ان هذه التعريفات تتفاوت من حيث الدقة. فالتعريف الاول والثاني اكتر دقة من - 00:17:35

التعريف الثالث. وهم بارك الله فيكم لماذا؟ جيد. ثم بعد ذلك بعد ان انتهى من تعريف الصحيح عرف الفاسد. ثم قال قال رحمة الله تعالى وال fasid الذي به لم تعتد. ولم يكن بنافذ اذا عقد - 00:17:55

قال يعني وال fasid الذي هو بمعنى الباطل. اشار بهذا الى ان fasid والباطل متزادفان. لا فرق بينهما. واضح قال يعني وال fasid الذي هو بمعنى الباطل الذي عبر به في الاصل اي ان امام الحرمين لم - 00:18:15

بال fasid صح؟ وانما عبر بایش ؟ بالباطل. ماذا قال في المتن؟ انظروا الى المتن. موجود المتن في اول كتاب ماذا قال في المتن في المتن المنثور من قال وال الصحيح ما يتعلق به النفوذ ويعد به والباطل. ما لا يتعلق - 00:18:42

النفوذ ولا يعتد به. الناظم لما جاء الى النظم لم يقول والباطل الذي به لم تعتد. مع انه لو قال بهذا كان مطابقا للاصل لكن قال وال fasid لما يبين لك الناظم انه سواء عبر هو بال fasid او عبر الاصل بالباطل فلا فرق بين الامررين - 00:19:13

فهمما يعني واحد اذا هذه نقطة من الناظم واضح؟ قال وال fasid الذي هو بمعنى الباطل الذي عبر به في الاصل هو الذي لم تعتد انت به. ولم يكن نافذا اذا عقد - 00:19:35

فهو لا يتعلق به النفوذ ولا يعتد به بان لم يستجتمع ما يعتبر فيه شرعا. فتختلف فيه ركن من الاركان او شرط من الشروط فيسمى فيسمى fasida او باطلة. عقدا كان ذلك الشيء كالبيع. لأن باع - 00:19:52

عادقو ليس اهلا للتصرف. بان كان صبيا او مجنونا او سفيها. واضح؟ او كان الشيء الذي باعه اختل فيه شرط من الشروط. لأن كان مثلما هذا الشيء نجسا. او كان هذا الشيء غير منتفع به - 00:20:19

عن او كان غير مملوكا او غير مقدر على تسلمه او كان غير معلوم. واضح؟ هذا لا يصح. او باع وقد اختلت الصيغة او اختل شرط من شروط الصيغة الثلاثة عشر. هذا بيع لا يصح عند الشافعية - 00:20:39

واضح؟ فقال هنا والنكاح كان تزوج امرأة وكانت في حالة احرام او كان هو في حالة احرام او كان الولي في حالته حرام. واضح او تزوج امرأة مرتدة. او تزوج امرأة وثنية. او تزوج امرأة - 00:20:57

في عدتها او تزوج امرأة من محارمه كل هذه انكحة باطلة. تمام؟ وفاسدة زوج امرأة بعقد مؤقت عقد عليها عقد النكاح مدة سنتين. واضح؟ هذا عقد باطل تمام؟ قال كالبيع والنكاح او عبادة كالصوم. كان افسد صومه فعل مفترط - 00:21:17

من اكل او شرب او جماع. حال كونه عالما عامدا ذاكرا. قال والصلة لأن افسدتها بكلام قليل عامدا او كثير ناسيها او افسدتها بحدث او افسدتها على سبيل المثال بان خالف الامام بتقدم او تأخر بركتين فعليين. تمام كل ذلك - 00:21:47

يدخل في هذا. قال فال fasid لما لم يفده لما لم يفده المقصود جعل كالهالك fasid لما كانت لا تترتب عليه الافادة جعل كالهالك كالعدم. واضح؟ قال ولا يرد هنا هنا سيورد اشكالا ويجب عليه - 00:22:18

قال ولا يزيد ان الخلع وما هو الخلع الخلع ما هو الخلع؟ فرقه بعوض مقصود راجع الى جهة الزوج. واضح؟ والكتابة ما هي الكتابة؟ عقد بين الدين وسبيده على ان يدفع له ما لا ينجمين فاكثر. مقابل ان يعتقد - 00:22:45

واضح؟ قال هنا ولا يزيد ان الخلع والكتابة fasidين يتعلق بهما النفوذ ويعد بهما مم مع كونهما fasidين. يعني نحن قبل قليل شف نقدر القاعدة ان العقد fasid هذا لا يترتب عليه اثر - 00:23:17

طيب السؤال كيف لا يترتب عليه اثر وانتم تقولون الخلع fasid تحصل به البيونة الكتابة fasid يحصل به العتق. كيف قلتم قبل قليل؟ لا يترتب عليه اثر واضح وجه الاشكال ما الجواب؟ اه الجواب هذا يحتاج ان نعرف متى حكم على القلع بانه fasid - 00:23:39

ومتى حكم على الكتابة بانها fasid انتبه معي سامسح هذا الذي في السبورة الخلع بارك الله فيكم. يكون fasida في سور. منها اذا كان العوض بعوض الخلع. ها fasida مقصودا - 00:24:06

fasida ايش؟ مقصودا ايش يعني fasida مقصودا fasid هذا قد يكون fasida غير مقصود وقد يكون fasida مقصود. نحن قلنا قبل قليل الخلع ما هو؟ طلاق او فرقه بعوض هذا العوض هذا العوض - 00:24:46

تمام؟ فرقه بعوض راجع الى جهة الزوج تمام هذا العووظ اذا كان فاسدا لكنه مقصود مثل قالوا مثل الخمر الخمر فاسد. لماذا فاسدة؟
لأنها ليست مال. فهي نجسة. واضح؟ لكنها مقصودة نعم تقصد - [00:25:06](#)

لتكون خلا. واضح؟ يمكن الانتفاع بها اذا تخللت. واضح؟ مثال اخر ايده ده؟ الميطة هذه نجسة ليست مالا هذه فاسد. هذا
يعوض فاسد لكنه مقصود. لأنها اي يمكن ان تكون طعاما للجوارح. واضح الاستبعاد - [00:25:30](#)

ممكن الشخص هذا يقطعها ويعطيها طعام للحيوانات المفترسة اذا هي تقصد اذا اذا كان العوض فاسدا مقصودا واضح الخلع تترتب
عليه اثاره. ما هي اثاره؟ ها؟ يتترتب عليه اثره ما هو حصولها على البيونة؟ صحيح؟ سؤال لماذا تحصل على البيونة - [00:25:57](#)
هو خلع فاسد؟ الجواب ان الفساد هنا ليس في ذات الخلع. وإنما في عوض الخلع واضح؟ فلما كان الفساد في العوض وليس في ذات
الخلع ترتب الآثار. نفس الكلام هذا - [00:26:31](#)

الذى قلته لكم هنا في الخلع قوله في الكتابة. فالكتابه اذا كانت بعوض فاسد مقصود. اذا ما تقدمها ترتب الآثار لماذا ترتب الآثار مع
كونها موصوفة بانها كتابة فاسدة لماذا؟ الجواب ترتب الآثار مع كونها - [00:26:51](#)

موصوفة بالفساد ليس راجعا الى ذاته. العقدي وإنما راجع الى العووظ. واضح قال والجواب واضح اذا ما هو الاشكال؟
الاشكال انكم قررتكم قبل قليل ان الفاسد لا تترتب عليه اثاره - [00:27:23](#)

اذا كان الفاسد لا تترتب عليه اثاره فلماذا ترتب الآثار على الخلع الفاسد والكتابه الفاسدة الجواب ان ان ترتب الآثار على الخلع الفاسد
والكتابه الفاسدة لان الفساد لا يرجع الى ذات الخلع والذات الكتابة - [00:27:44](#)

وانما يرجع الى فساد العوض وهم بارك الله فيكم. هيا انظر ماذا قال بعد هذا التقرير نقرأ عبارته. قال فالفاسد لما لم يفده المقصود
جعل كالهالك ولا يرد ان الخلع والكتابه الفاسدين يتعلق بهما النفوذ ويعد بهما - [00:28:04](#)
لحصولك على البيونة في الخلع والعتق بالاداء في الكتابة. طيب لماذا؟ قال لجواز ان يتلزم ان الفاسد في الخلع عوضه لا هو ليس الفاسد
هو ذات الخلع. إنما الفاسد هو ماذا؟ عوض الخلع - [00:28:28](#)

نحن نلتزم بقاعدتنا ما خالفنا قاعدتنا. يعني عندما نقول لك ان الفاسد لا يتترتب عليه الآثار. الخلع الان هنا الخلع لا يوصف بانه فاسد
الذى يوصف بانه فاسد هو عوض الخلع ليس الخلع. وعندما نقول ان الفاسد لا يتترتب عليه الآثار - [00:28:51](#)

الكتابه هنا ليست فاسدة. الذي يوصف بالفساد عوض الكتابة وليس الكتابة. فهم ولا لا؟ انظر ماذا قال لجواز ان يتلزم ان الفاسد
ان الفاسد في الخلع عوضه لا هو. ولان العتق بالاداء في الكتابة باعتبار - [00:29:11](#)

ما تضمنته الكتابة من التعليق الذي لا فساد فيه. التعليق لا فساد فيه. يعني التعليق ايش هو؟ اذا اعطيتني وكذا فانت حر هذا التعليق
لا فساد فيه. إنما الفساد في ماذا؟ في العووظ. قال لا باعتبار نفسها. نفس الكتابة لا فساد فيها - [00:29:31](#)

انما الفساد في العووظ. فهم ولا لا؟ جيد. ثم قال تبيه علم من قول هو الفاسد الذي هو بمعنى الباطل. ان لفظي الفاسد والباطل اسمان
لسمى واحدها هذا قررناه - [00:29:51](#)

الفاسد والباطل اسمان مسمى واحد. خلافا لابي حنيفة رضي الله عنه ماذا قال ابو حنيفة ما ذكر قال خلافا لابي حنيفة رضي الله عنه
طبع ما هو قول ابي حنيفة - [00:30:15](#)

ما ذكر قول ابي حنيفة واضح؟ فهذا يحتاج ان نبين ما هو قول ابي حنيفة رحمة الله عليه. فالامام ابو حنيفة امسح هذا ها الامام ابو
حنبيه رحمة الله تعالى يفرق بين الفاسد والباطل - [00:30:31](#)

فيقول ما نهي عنه. باصله. ها؟ فهذا باطل. ما نهي عنه لوصفه فهذا فاسد ما نهي عنه باصله هذا ايش؟ باطل. ما نهي عنه لوصفه اي
لامر ليس داخلا في ذاته - [00:30:47](#)

وانما خارج عن ماهيته وحقيقة فهذا فاسد. لا اريدك ان تكتب. اريدك ان تفهم بعد ذلك تكتب. نريد على تفريغ الامام ابي حنيفة
رضي الله عنه ان ان نمثل بامثلة - [00:31:25](#)

فقال مثلا الصلاة بلا طهارة هذه باطلة لانه منهي عنها لذاتها ها باصلها لكن نذر الصوم يوم النحر هذا فاسد لان اصل الصوم

مشروع انما مدخل النحي ان يكون في يوم النحر. لأن فيه اعراض عن ضيافة الله عز وجل لعباده. واضح ولا لا - 00:31:40
وبالتالي عنده لو نذرنا يوم النحر النذر صحيح لكن لا تصوم يوم النحر عليك ان تصوم يوما اخر واضح ولا لا اذا هنا رتب الحكم على الفاسد رتب الحكم على الفاسد لكن الباطل هذا لا يترتب عليه حكم. هذا مثال في العبادات. ربما يكون الاوسع المثال في - 00:32:25

معاملات. ما نهي عنه لاصله كبيع. مثلا بيع الميتة على سبيل المثال بيع ما لا يصح بيعه بيع النجسات مثلا على لا ادرى مذهبهم في بيع النجسات. مثلا بيع الميتة بيع الاصنام مثلا واضح؟ هذا - 00:32:51
منهي عنه لاصله. واضح؟ لكن بيع درهم بدرهم ما حكم هذا البيع؟ لماذا لا يصح؟ ربا ما نوع حدا. ربا الفضل. صح. ربا الفضل. بيع ودرهم بدرهمين. رب الفضل. لو نظرت - 00:33:11

الى ذات البيع درهم درهمين ما في مشكلة درهم طاهر منتفع به مملوك صح معلوم يقدروا على تسلمه كل الشروط موجودة. العاقد متصل. النهي هنا لا يعود الى ذات الشيء. انما عاد النهي الى - 00:33:41

وصفه فلما حصل التفاصيل في ما هو من جنس واحد قال حرام. فلو كان بيع درهم بدرهم ما في مشكلة الى انه باع درهم بدرهمين.
اذا النهي هنا للوصف وليس للابل. قال هذا فاسد. طيب يا امام نسأل الامام ابو حنيفة يا امام - 00:34:01
هل يترتب اثر هنا او هنا؟ قال اما هذا فلا يترتب الاخير. في الباطل لا يترتب الاخير. لكن في الفاسد يترتب الاخير فاذا تم بيع درهم بدرهمين وتم التقادم حصل الملك. حصل الملك لكن يوصف بأنه ملك خبيث - 00:34:25

لكن حصل الملك واضح ولا لا؟ ها هذا تفريق الامام ابي حنيفة يفرق بين الباطل وال fasid فالباطل عنده ما نهي عنه لاصله. الفاسد عنده ما نهي عنه لوصفه. الشارح اشار - 00:34:45

الى انه يفرق لكن لم يذكر وجه التفريق عند الامام ابي حنيفة. فهمتم هذا؟ تريدون ان تكتبوا هذا؟ سريعا تكتبوا لاني ساشرح بعده شيئا مهما تريدون ان تصوروه؟ براحتكم خلاص - 00:35:05

امسح اذا تقرر هذا فالتفريق بين الباطل والfasid مسلك من ها؟ نسلك الامام ابي حنيفة رحمه الله. السؤال انتم يا عشر الشافعية هل تفرقون بين الباطل والfasid ام لا تفرقون؟ هو ماذا يقول هنا في الكتاب؟ والfasid الذي هو بمعنى الباطل - 00:35:30
فظاهر ذلك ان الشافعي لا يفرقون بين fasid والباطل. صح؟ ما رأيكم؟ اه قولوا فرق الشافعية بين fasid والباطل في موضع. فقالوا هذا باطل لا يترتب عليه اثر. مثلا في المعاملات - 00:35:59

هذا fasid يترتب عليه اثر. من اهم الموضع التي تفرق الشافعية فيها بين الفاضل والfasid موضع الحج فالحج قالوا فيه fasid وفيه باطل. ما fasid في في الحج اذا جامع متى؟ قبل التحلل - 00:36:19

الاول هذا fasid. طيب والباطل اذا ارتد هذا باطل ما الفرق بين هذا وهذا من حيث الحكم قال الشافعية اما هذا الذي فسد حجه ومثل الحج العمرة ويستوي في ذلك الفرض والنفل هذا الذي - 00:36:48

حجه يلزم المضي في fasid. يلزم المضي في fasid واضح؟ اما هذا يخرج منه. اه اذا فرقوا في الحكم او لا؟ فرقوا في الحكم بين fasid والباطل. هذا احد الابواب التي تفرق فيها الشافعية - 00:37:12

باب الحج. هل يوجد تفريق اخر؟ للشافعية او لا؟ ها في ماذا؟ ها الحج وايس العقوبة الحج والعمرة هو نفس نفس المسألة. كتاب الخلق. الخلق. الخلع فالخلع فيها سيدتي كما ذكرت لك قبل قليل متى يكون fasid مثلا؟ في سور منها اذا كان العوض اذا كان العوض - 00:37:42

fasid مقصودا هذا قلع fasid لكن اذا كان العوض راجع الى غير جهة الزوج. هذا هذا fasid هذا باطل ما معنى ما الذي ترتبه الاحكام؟
هذا يحصل الخلع بمهر المثل البيونونة موجودة عن كل حاصل لكن هنا يقع الطلاق رجعيا - 00:38:19
ما في خل. ما في بيونونة اذا فرقوا هذا لو قالت له مثلا قال اه على سبيل المثال ان ظلمت لي قارورة خمر طلقتك انا ضمنت لك قال لها انت طالق - 00:39:09

ها يقع الخلع بمهر المثل. لكن هنا قال ان ابرأت زيدا من الدين الذي عليه فانت طالق. العوظ الان ليس راكعا لجهة الزوج. ابرأت زيدا شخص اخر. تمام. فهنا يقع الطلاق - 00:39:34

رجعوا. ولذلك قال لك في الزبد اما الذي بالخمر او مع جهلي فانه يجب مهر مثلي فهم او لا؟ ولذلك هذا موضع اخر فرق فيه الشافعية بينما ذو ماذا بين الفاسد والباطل في الخلع في الكتابة نفس الكلام. نفس الكلام. مثال اكتب في الكتابة - 00:39:57 الكتابة اذا كان العوض فاسدا هذا واضح سيكون نفس مثال مطابق مثال الخلع لكن ساعطيكم مثال اخر الكتابة لابد ان يكون المال الذي سيدفعه العبد السيد مقتضا مقتضا على قسطين فاكثر. يعني ما ينفع قسط واحد. يدفع المال مرة واحدة. لا. مرة مرتين على الاقل او اكثر. صحيح؟ طيب لو اتفقوا - 00:40:27

على ان يدفع المال دفعه واحدة. هذه كتابة فاسدة. واضح؟ اذا كانت اذا كان الو يدفع دفعه واحدة. هذى كتابة ايش؟ فاسدة. لكن اذا تم انتبه معي. اذا تم عقد الكتابة - 00:40:57

بين اثنين احدهما يفتقد الاهلية في التصرف. يعني نفترض ان السيد كان صبيا وعقد عقد كتابة مع عبده ما حكم عقد الكتابة هنا؟ هذا باطل. واضح؟ اذا اذا كان العاقدون - 00:41:23

بلا اهلية للتصرف هذا باطل. ما الفرق بين هذا وهذا؟ هذا الفاسد ها؟ يترب العتق او لا؟ يترب العتق. لكن هنا لا يترب العتق. لا يترب العتق مهم طيب نفس الكلام في العارية - 00:41:46

في العارية العربي ما معنى العارية؟ ما هي العارية؟ ما تعرفها من عاب الشيء اذا ذهب ورجع سريعا ها؟ اباحة الانتفاع بما يحل

الانتفاع به مع بقاء عينه اباحة الانتفاع مما يحل الانتفاع - 00:42:18

به مع بقاء عيني وركنها معير ومعار ومستغير وصيغة. اربعة اركان. جيد ما حكم اعارة شيء يحرم الانتفاع به اعادة شيء يحرم

الانتفاع به ككتب السحر. متلا هذه عارية فاسدة. اذا - 00:42:42

العارية تكون فاسدة متلا اذا كان الشيء المعارض يحرم الانتفاع به. هذه عارية فاسدة. طيب العارية الباطلة عارية الباطلة اذا كان المعيير

ليس له اهلية تبرع. لأن شاف العارية ان يكون المعيير ذو - 00:43:07

عنه اهلية تبرع ليس فقط اهلية التصرف اهلية تبرع لأن عقد العادي من عقود التبرعات. تمام طيب فاذا كان المعيير متلا او المستغير نفس الكلام شف حتى لو كان مستغير ليس عنده اهلية تبرع هذه عارية - 00:43:47

باطلة. ما الذي يترب؟ يترب اذا تلفت عدم الضمان. اذا تلفت لا يترب ظمأ اذا تلف الشيء المعارض تمام لا ضمان في ذلك. يعني نفترض

على سبيل المثال اعني اعدت صبيا - 00:44:07

اعرت مجنونا اعرتهم هذا الكتاب فتلف الكتاب بيد الصبي المعارض المستغير اختلف الكتاب المعارض بيد الصبي المستغير او تلف الكتاب

المعار بيد مجنون مستغير لا ضمان عليهم واضح ولا لا؟ لا ضمان عليهم. فهم؟ لكن هنا - 00:44:33

هنا يوجد الظمان اذا كان الشيء يحرم الانتفاع به متلا. هذا مثال للعارية الفاسدة. نريد مثال اخر للعارية الفاسدة غير هذا غير ان

الشيء يحرموه والانتفاع فيه. يعني ممكن على القول المرجوح في المذهب اعارة الدراما للتزيين - 00:44:58

لبيبا هذا على الوجه المرجوح وان كان في على الصحيح في المذهب انه يجوز اعاراتها للتزيين بها. تمام؟ على المرجوح على المرجوح انه لا لا هذه عارية فاسدة هذه عارية فاسدة واضح ما الذي يترب على العارية الفاسدة؟ انها مضمونة - 00:45:21

انها مضمونة. اذا لاحظ معي ان فقهائنا الشافعية رحمهم الله فرقوا بين الفاسد والباطل في ابواب طبعا ليست هذه كل ابواب. لكن

هذه اشهر ابواب. والا توجد ابواب اخرى فرقوا ها؟ منها باب الحج باب - 00:45:41

ابو الخلعي باب الكتابة باب العارية فهم هذا ولا لا نكتفي اليوم بهذا التقرير الذي قررناه في الصحيح وال fasid لكنه تقرير مهم قصور

فقهي جميل ان يرتبط بالفروع الفقهية. حتى اذا قرأت في الفقه تعرف التمييز بين ما هو فاسد - 00:46:01

يترب عليه اثار وبين ما هو باطل لا يترب عليه لا يترب عليه الاثار. نعم. كذلك اه من العارية الفاسدة اعارة الشيء الذي يستهلك

بالانتفاع به. ها يمك ان تزيد مثال اخر. يعني مثلا اعارة تمرا. التمر هذا لا ينفع به الا باستهلاك عينه. هذى عادة - 00:46:26

فاسدة يترتب عليها الظمان. تمام؟ ايوة. نكتفي بهذا والله اعلم وصلي اللهم سلم وبارك على سيدنا محمد واله وصحبه اجمعين.

والحمد لله رب العالمين - 00:46:52